



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ٢٢/١١/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٠/٥/٢٠٢٥ م

الآداب فتوى

(حصول الأجر لمن ترك المعصية لله) فتوى رقم (٦٧٩٨)

سائل يقول:

هل يؤجر المسلم على ترك كل ما حرم الله أم عن الذي يجاهد نفسه على تركه؟

الجواب:

يؤجر على كل ما تركه من محرم إذا كان يمكنه الوقوع فيه، وتركه خشية لله، وخوفاً منه ولو سهل عليه تركه بدون مجاهدة كبيرة للنفس، فقد قال النبي ﷺ: «مَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ»، متفق عليه، وفي رواية: «يقول الله تعالى: تركها من جرائ»؛ أي: لأجلي، وخشية مني.

أجاب عنه الشيخ

أبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْبَدَاوِيُّ



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590